

التوقيف على مهمات التعاريف

فصل الهاء .

الشهادة الحرص على ما يوجب الذكر الجميل في العظام ذكره العضد .
الشهادة رؤية خبرة باطن الشيء ودخلته ممن له غنى في أمره فلا شهادة إلا بخبرة وغنى ممن له اعتدال في نفسه بأن لا يحيف على غيره فيكون ميزان عدل .
ذكره الحرالي وقال بعضهم الشهادة كالشهود الحضور مع المشاهدة إما بالبصر أو بالبصيرة وقد يقال للحضور منفردا ومشاهد الحج مواطنه التي تحضرها الملائكة والأخيار من الناس وقيل هو مواضع النسك والشهادة إخبار عن عيان بلفظ أشهد في مجلس القاضي بحق لغيره على غيره والإخبارات ثلاثة إما بحق الغير على آخر وهو الشهادة أو بحق للمخبر على آخر وهو الدعوى أو عكسه وهو الإقرار وقال الراغب الشهادة قول صادر عن علم حصل بمشاهدة بصر أو بصيرة وشهدت يقال على ضربين